مقوّمات ومعايير جودة الصياغة التشريعية

ELEMENTS AND CRITERIAS FOR THE QUALITY OF LEGISLATIVE DRAFTING

يخلف توري[1]

[1] **كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة لونيسي علي– البليدة 2 (الجزائر)** i.touri@univ-blida2.dz ،

تاريخ الإرسال: 2023/03/27 **تاريخ النشر: جوان/2023**

الملخص:

من خلال هذه الدراسة، تبيّن لنا أنّ الاعتماد على معايير جودة الصياغة القانونية، التي تتمثل بالخصوص في كفاءة وخبرة الصائغ والتزامه بأخلاقيات المهنة، وإتقان اللغة، ومراعاة الصلة بين التشريع المصاغ والقوانين السارية في الدولة؛ تمنح القاعدة القانونية الشكل العملي الذي يجعلها صالحة للتطبيق؛ فالصياغة التشريعية لقواعد قانونية مجردة، وغير مبهمة؛ تجعل القانون سهل الفهم والتطبيق في أرض الواقع، وتجنب القضاء عناء التفسير والتأويل، وتُحقّق الأمن القانوني دون المساس بسلطة القضاء.

وتبيّن لنا أيضا أنّ أهم عيوب الصياغة القانونية تتمثل في الخطأ، النقص، التعارض، الغموض. وأنّ من أهم المشاكل التي يواجهها صائغ التشريع، صعوبة فهم وتفسير النص المقترح من طرف المشرع؛ لذا على الصائغ أن يأخذ بعين الاعتبار هذه المشاكل أثناء عملية الصياغة؛ أضف إلى ذلك عدم وجود منهجية في الصياغة قد تؤدي أحيانا إلى أخطاء في إرادة الصائغ؛ مما يؤثر على استقرار التشريع.

الكلمات المفتاحية: سن التشريع؛ مبادئ الصياغة القانونية؛ الأساليب الفنية لصياغة القوانين؛ جودة الصياغة؛ الأمن القانوني.

Abstract:

Through this study, it became clear to us that relying on the quality standards of legal drafting, which translate in particular into the skill and experience of the jeweler and his attachment to the ethics of the profession, the mastery of the language, and taking into account the link between the legislation drafted and the laws in force in the country; The rule of law gives the practical form which makes it applicable; The legislative formulation of abstract legal rules is not vague. It makes the law easy to understand and apply on the ground, and the judiciary avoids problems of interpretation and interpretation, and it provides legal certainty without prejudice to the authority of the judiciary.

We also found that the most significant flaws in legal drafting are error, gap, contradiction, and ambiguity. One of the biggest problems faced by drafters of laws is the difficulty of understanding and interpreting the text proposed by the legislator. Therefore, the jeweler must consider these issues during the drafting process. Add to this the lack of methodology in the drafting which can sometimes lead to errors in the jeweler's will. This affects the stability of the legislation.

Keywords: enactment of legislation; legal drafting principles; technical methods of drafting laws; editorial quality; legal security.

المؤلف المرسل: يخلف توري ، الإيميل المهني: i.touri@univ-blida2.dz

مقدمة:

فن الصياغة القانونية، يقصد به مجموعة الوسائل والقواعد المستعملة لصياغة الأفكار القانونية في نصوص تشريعية تساعد على تطبيق القواعد القانونية في الواقع العملي لمواكبة تطور حياة المجتمع بغية تحقيق الهدف الذي تصبو إليه السياسة التشريعية.

فالصياغة القانونية، عملية فنية لابد لمعرفتها من دراسة مستفيضة وتجربة طويلة، ومن أُسندت له هذه المهمة لابدّ أن يكون لديه قدراً كبيراً من العلم والمعرفة في علم القانون وأصوله، عارفاً بتاريخ القانون وتطوره، مدركاً لظروف الزمان والمكان والبيئة التي نشأت فيها القواعد القانونية.

تعتبر الصياغة التشريعية اللسان الناطق بجوهر النص القانوني، وبقدر جودة هذه الصياغة يُكتَبُ النجاح للنص القانوني؛ لذا تحرص الدول على توفير مقومات الصياغة الجيدة لمختلف تشريعاتها إدراكا منها لقيمة هذه الصياغة ودورها البارز في الارتقاء بمستوى تشريعاتها، لأنّ النظام القانوني في أي دولة يُعدُّ الوجه الحقيقي لإستراتجيتها وتتحدّد في ظله معالم إيديولوجيتها.

تعني الصياغة التشريعية اصطلاحا، عملية نقل وإيصال الخطاب والأفكار من خلال الألفاظ والعبارات الدقيقة الخاصة باللغة القانونية لتحقيق الأهداف المرجوة منها؛ أما من منظور القانون فالصياغة التشريعية تعتبر فنّ يتكون من مجموعة الوسائل المستخدمة لصياغة الأفكار القانونية والنصوص التشريعية بطريقة التعاون على تطبيق القانون من الناحية العملية ؛ مما يحقق استيعاب متطلبات الحياة في قوالب تشريعية.

تكتسي صياغة القاعدة القانونية أهمية بالغة، فهي ليست ضرورة للكشف عن جوهر القاعدة القانونية فحسب، بل يتوقف عليها أيضا الغرض الذي وضعت من أجله، كما أنها تمنح القاعدة الشكل العملي الذي تصلح به للتطبيق، فهي أداة الصائغ القانوني، والتي يستطيع من خلالها إيصال الغرض المقصود من القانون المقترح بطريقة فهم إرادة المشرِّع وتفسيرها، ومعرفة متطلبات القانون من الحقوق والالتزامات.

تكمن أهمية الصياغة القانونية في تحسين النظام القانوني في المجتمع، وتنقيته من الشوائب وتخليصه من حالة عدم الاستقرار؛ أي تحقيق الأمن القانوني في الدولة، وتجنب وضع قواعد قانونية غامضة أو ذات مدلول واسع تقبل التأويل في حالات كثيرة عند تطبيقها في الواقع، فالصياغة تعتبر أداة لإنشاء النصوص التشريعية الرصينة لتحقيق استقرار القانون.

مما سبق عرضه؛ نطرح الإشكالية الرئيسية التالية: فيمَ تتمثل أهم أسس الصياغة التشريعية؟ ويتفرع عنها التساؤلان التاليان: ما هي أهم صور الصياغة القانونية؟ وما هي معايير جودة الصياغة؟

للإجابة عن هذه الإشكالية، اتبعنا المنهج الوصفي والتحليلي، وعالجنا الموضوع في مبحثين، تطرقنا في المبحث الأول إلى صور وأساليب الصياغة القانونية، ثم معايير ضمان جودة الصياغة القانونية في المبحث الثاني؛ وفي ختام البحث توصلنا إلى أهم النتائج وقدّمنا بعض التوصيات.

1- صور وأساليب الصياغة القانونية

تعتبر الصياغة التشريعية من الوسائل الفنية اللازمة لإنشاء القواعد القانونية ضمن أسس ومبادئ لابد من معرفتها وإتقان فنونها كصناعة احترافية، تتكون موادها الأولية من معرفة مصادر القانون المختلفة، باعتبار أن هذه المصادر تشكل الأدوات العامة لكل البناء الفني للصياغة، والتي بموجبها يتم التعبير عن قواعد القانون ومضامينه من خلال طرق عديدة، أهمها المعرفة التامة بالمصطلحات وخصائص القاعدة القانونية من قبل المشتغلين بالعمل التشريعي.[1]

1.1- صور الصياغة القانونية

تتجلى أهم هذه الصور في صورتين، الصياغة المادية والصياغة المعنوية.

أولا- الصياغة

تعني الصياغة المادية للقاعدة القانونية أن يجري التعبير عن جوهرها في مظهر مادي محسوس يتمثل ذلك في إحلال الكم محل الكيف، أو يتمثل في اشتراط شكلية معينة في بعض التصرفات التي تنظمها تلك القاعدة لترتيب أثرها القانوني عليها، وهي بذلك المعنى تنقسم إلى قسمين:[2]

أ- إحلال الكم محل الكيف

في هذه الطريقة يُعبِّرُ المشرع عن مضمون القاعدة من خلال رقم معين، ومن ثم يوصد الباب أمام كل اجتهاد. ومن أوضح الأمثلة على ذلك: تحديد سن الرشد، وتحديد مواعيد الطعن في الأحكام القضائية.[3] فبموجب هذا الأسلوب، يتم التعبير عن حكم القاعدة التشريعية برقم محدد؛ فالمعيار الكمي هو من الأساليب التي تستخدم أرقاما معينة عند صياغة النصوص التشريعية، فهو من طائفة المعايير الجامدة للصياغة التشريعية، ومن ثمّ يضفي عليها صفة الجمود بما يقيد سلطة القاضي.[4]

ومن الأمثلة في هذا السياق، نص المادة 40 من القانون المدني الجزائري؛ إذ تنص المادة على: كل شخص بلغ سن الرشد متمتعا بقوله العقلية، ولم يحجر عليه، يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية. وسن الرشد تسعة عشر(19) سنة كاملة.

ب- الصياغة الشكلية

الشكل طريقة أخرى من طرق الصياغة المادية، فهناك معان يصوغ لها القانون أشكالا وأوضاعا حتى تصبح محدّدة في الذهن، مستقرة في التعامل؛ مثال ذلك بعض العقود ذات النتائج الخطيرة، والتي يرى القانون ضرورة التنبيه على خطورتها حتى لا يُقْدِم عليها المتعاقد إلاّ وهو متثبت مما هو مُقْدِمٌ عليه، كالهبة والرهن الرسمي؛ فبسبب هذه الخطورة تُصاغ أشكالا، يُشترط مراعاتها حتى يتم عقد الهبة أو عقد الرهن؛ فلا بد لتكوين هذين العقدين من كتابة رسمية من طرف موظف مختص طبقا لأوضاع معينة.[5]

وكمثال على الصياغة الشكلية، نص المادة 1/883 من القانون المدني الجزائري التي تنص على: لا ينعقد الرهن إلا بعقد رسمي أو حكم أو بمقتضى القانون.

ثانيا– الصياغة المعنوية

الصياغة المعنوية عملية ذهنية يجري خلالها إعطاء حكم معين لشيء مجهول بناء على شيء معلوم يدلّ عليه، أو إعطاء شي ما حُكْمًا معينًا مخالفًا لواقعة من أجل ترتيب أثر قانوني معين أو تحقيق غاية عملية معينة؛ ويعرّفها البعض بأنها عمل ذهني يكسب القاعدة القانونية إخراجاً عمليا، وتتجلى هذه الصياغة في كل من القرائن القانونية، والافتراض أو الحيل القانونية.[6]

أ– القرائن القانونية

الصياغة بالقرائن القانونية هي صياغة يصبح بمقتضاها الأمر المحتمل أمرا مؤكدا؛ بحيث أنها تجعل من أمر احتمالي (قد يكون وقد لا يكون في الواقع) أمرا صحيحا ومؤكدا قانونا، ويلجأ المشرع إلى القرائن لمواجهة الصعوبات الميدانية، لاسيما ما تعلق بإثبات بعض الوقائع؛ والقرائن القانونية هي استخلاص أمر مجهول من أمر معلوم يغلب تحققه مع الأمر المعلوم، وهي نوعان: قرائن قانونية قاطعة وقرائن قانونية بسيطة.[7]

والقرينة القانونية تغني مَن تقررت لمصلحته عن أي طريقة أخرى من طرق الإثبات، على أنه يجوز نقض هذه القرينة بالدليل العكسي، ما لم يوجد نص يقضي بغير ذلك، وهذا ما تضمنه نص المادة 337 من القانون المدني الجزائري.

وكمثال في هذا السياق، قرينة حيازة المنقول بحسن نية وبصورة علنية وهادئة وخالية من الالتباس دليل على ملكيته؛ وهذا ما تضمنه نص المادة 835 من القانون المدني الجزائري بقولها:« من حاز بسند صحيح منقولا أو حقا عينيا على المنقول أو سندا لحامله، فإنه يصبح مالكا له إذا كان حسن النية وقت حيازته...والحيازة في حد ذاتها قرينة على وجود السند الصحيح وحسن النية ما لم يقم دليل على خلاف ذلك».

ب– الحيل القانونية

يقصد بالافتراض أو الحيل القانونية . على ما ذهب إليه البعض . إعطاء وضع من الأوضاع حكما يخالف الحقيقة بقصد الوصول إلى ترتيب أثر قانوني معين ما كان ليترتب لولا هذه المخالفة؛ فالمشرع يلجأ إلى الافتراض أو الحيلة عندما يواجه وضعا ما يريد أن يعمل بشأنه حكما معينا، ولو اعتدّ بحقيقة الواقع لما أمكنه إعمال هذا الحكم، فيلجأ إلى الافتراض أو الحيلة، فيفترض خلاف واقع الحال حتى يحقق ما يريد بإعمال الحكم الذي يريد إعماله بالنسبة لهذا الواقع.[8]

وأبرز مثال على الافتراض القانوني: قاعدة "عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون". وهو منصوص عليه في أغلب دساتير الدول، ولقد نص دستور الجزائر لسنة 2020 على هذه القاعدة في نص المادة 1/78 بقوله: لا يُعذر أحد بجهل القانون.

2.1- أساليب الصياغة القانونية

أهم الأساليب تتمثل في الصياغة الجامدة والصياغة المرنة، وسنبيّن من خلال هذا العنصر المقصود بهذه الأساليب، وتبيان مزايا وعيوب كلا الصياغتين.

أولا- الصياغة الجامدة

سنتطرق في هذا العنصر إلى تعريف الصياغة الجامدة مع بيان أهم مزاياها وعيوبها.

أ- تعريف الصياغة الجامدة

تعرّفُ الصياغة الجامدة بأنها الصياغة التي تحصر جوهر أو مضمون النص القانوني في معنى ثابت لا يتغير بتغير الظروف أو الأشخاص على نحو مانع من التقدير. ففي هذه الصياغة يُصَبُّ مضمون النص القانوني في معنى محدّد، لا يُترَكُ معه أي مجال أو فرصة للتقدير سواء بالنسبة للشخص المخاطب به؛ حيث يظهر له بوضوح وبصورة جازمة خضوعه أو عدم خضوعه للحكم المثبت في هذا النص القانوني، أو بالنسبة للقاضي عند تطبيقه لهذا النص؛ إذْ يتضح له من خلال هذه الصياغة بصورة حصرية مَنْ يشمله مضمون هذا النص من الأشخاص أو الوقائع دون أن تترك له أي سلطة تقديرية حينما ينزل حكم القانون الذي يثبته هذا النص على الشخص أو الواقعة.[9]

وتقوم الصياغة الجامدة على أساس حرمان القاضي من سلطة التقدير عند تطبيق القاعدة القانونية، والتي لا تأخذ بعين الاعتبار ما يميز كل حالة من الحالات التي تطبق عليها تلك القاعدة القانونية من ظروف وملابسات؛ حيث تُعدُّ صياغة القاعدة القانونية جامدة إذا كانت تواجه افتراضا معينا أو وقائع محددّة، وتتضمن حلاّ ثابتا لا يتغير مهما اختلفت الظروف والملابسات.[10]

وكمثال على الصياغة الجامدة، البيانات اللازمة التي يفرضها القانون في محاضر التبليغ التي يعدها المحضرون القضائيون؛ وهذا ما تضمنه نص المادة 18 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري.

ب- مزايا وعيوب الصياغة الجامدة

للصياغة الجامدة مزايا وعيوب؛ فمن مزاياها أنها تحققّ الثبات والاستقرار في تطبيق القاعدة القانونية، فلا يختلف تطبيقها من حالة إلى أخرى، ومن ثمّ فإنها تسد الذّرائع أمام التفرقة بين من يخضعون للقاعدة القانونية أو يطلبون تطبيقها.

ولكن يُؤخَذ على هذا النوع من الصياغة، أنّ عبارات النص فيها تكون جامدة لا تدع مجالاً للتقدير من قبل القائم على تطبيق القاعدة رغم ما قد يكون بين المخاطبين بأحكام القاعدة من اختلاف في الظروف يبرّر بعضا من التمييز في المعاملة.[11]

ثانيا- الصياغة المرنة

سنعالج في هذا العنصر المقصود بالصياغة المرنة مع تبيان أهم مزاياها وعيوبها.

أ- تعريف الصياغة المرنة

يُقصدُ بالصياغة المرنة – في مجال القانون- التعبير عن حكم التشريع بعبارات واسعة المعنى، تسمح بتغير الحلول تبعا للظروف والأحوال، ولما يقدّره القائم على تطبيق القاعدة؛ فهذه الصياغة لا تضع حلاّ واحدا وثابتا يُطبق عند حدوث الواقعة أو التصرف- الذي ينطبق عليه حكم القاعدة- ولا يتغير بتغير الحالات التي تندرج تحت الفرض محل القاعدة، وإنما هي تعطى مقدارا من المرونة بما يسمح بالاستجابة لاختلاف الظروف ويتيح الاعتداد بالملابسات الخاصة بالحالات الفردية. [12]

فالصياغة المرنة يتم بمقتضاها التعبير عن مضمون القاعدة القانونية – فرضا وحكما . بعبارات واسعة المعنى؛ أي بطريقة معيارية تفسح المجال للسلطة التقديرية للقاضي لدى تطبيقها لمراعاة الفروق الفردية التي قد تُعرض في الواقع؛ إذْ تصاغ القاعدة القانونية بصورة مرنة تترك المجال للتفسير والتأويل حسب الظروف والملابسات.[13] ومن أمثله هذا النوع من الصياغة، المادة 53 من قانون الأسرة الجزائري.

ب- مزايا وعيوب الصياغة المرنة

إنّه على خلاف الصياغة الجامدة، تتعلق الصياغة المرنة بالحالات التي تكتفي القاعدة القانونية بإعطاء مُطَبِّق النص معيارا معينا يستهدي به في وضع الحلول المناسبة لكل حالة بما يحقق العدالة على اعتبار أنها تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الذاتية لكل حالة على حِدة. ومن أمثلة الصياغات المرنة نجد القواعد الجنائية التي تُقرِّر حد أدنى وحد أقصى للعقوبة، فيبقى القاضي حر في أن يُشدِّد العقوبة أو يخفِّفها بحسب الملابسات والظروف المحيطة بالجريمة.[14]

وعلى سبيل المثال، نجد المواد 09،11،13 من قانون العقوبات الجزائري تنص على عقوبات متفاوتة، وتترك السلطة التقديرية للقاضي في اختيار العقوبة المناسبة.

لكنّ هذه الصياغة من شأنها أن تهدّد إلى حدٍّ كبير استقرار المعاملات؛ فالمخاطَب بالقاعدة القانونية، لا يكون على يقين من مركزه؛ ومن ثم من حُكْمِ السلوك الذي يأتيه، والقاضي في ذاته يجد عناءً في تقرير ما إذا كان الفرض المعروض عليه يدخل أو لا يدخل في القاعدة التي يراد تطبيقها عليه؛ ولذلك فمثل هذه القواعد تكون محلاً لاختلاف القضاء في تفسيرها وتطبيقها. [15]

2- معايير ضمان جودة الصياغة القانونية

الصياغة التشريعية علم وفن، فهي الوسيلة الفنية التي تستخدم في إنشاء القواعد القانونية، وبها يصنع المشرع القواعد القانونية من المعطيات الطبيعية والتاريخية والعقلية والمثالية للمجتمع. وتكون مهمة المشرّع والصائغ هي تحويل هذه المعطيات إلى قواعد قانونية سهلة الفهم والتطبيق في أرض الواقع.[16]

1.2- كفاءة وخبرة الصائغ

إنّ الكفاءات المطلوبة لهذه الغاية هي تلك المتحصلة على تأهيل علمي وخبرة مهنية قائمة على تجربة طويلة، ومعرفة واعية بفقه التشريع وأصوله، ومصادر التشريع والثقافة القانونية السائدة في بيئة

الزمان والمكان، وفقه القانون المقارن وفن التحليل والكتابة؛ فتوافر المؤهلات الملائمة لها أثر كبير في جودة التشريعات وقدرتها على تلبية الأغراض المرجوة من سن التشريع.

أولا- حرفية الصائغ

إنّ الصياغة القانونية علم يفترض الإلمام به قصد الوصول إلى تحسين النص القانوني ليَفِيَ بالغرض الذي أنشئ من أجله، وهو يقوم على مبادئ منها المنهجية الواجب إتباعها لدراسة المسألة المطروحة وأسبابها وكيفية معالجتها، والمبادئ التي تؤمِّن الصياغة المثلى للأحكام الملزمة من النواحي الشكلية والقانونية واللغوية لضمان انسجامها مع الأحكام النافذة وعدم تعارضها، وكذا التقيد بالتعبير الأفضل عن القواعد القانونية لضمان وضوحها وفهمها وتأمين فعاليتها عند تطبيقها. [17] والصياغة هي القالب الذي تصاغ فيه القواعد المستمدة من العنصر العلمي حتى تصبح قابلة للتطبيق العملي، فالصياغة إذن هي العنصر الهام في القانون، وبها يتميز رجل القانون عن غيره. [18]

يقوم الصائغ بترجمة ما يُعرض عليه إلى قواعد محددة مبوبة، وهو يسمى بالنصوص القانونية"، والصياغة الجيدة هي التي تُعِين على تحويل الأفكار والأهداف إلى نصوص قانونية تؤدى فقط ما هو مطلوب دون أن تتضمن ما لا يُراد. كما أن إجادة القواعد اللغوية عامل حاسم في الصياغة الجيدة؛ حيث يدقّق الصائغ في اختيار الألفاظ على ضوء إدراكه لأهداف واضع التشريع، حتى يتحقق الغرض المطلوب من القانون.[19]

ثانيا- التزام الصائغ بأخلاقيات المهنة

تقوم المسؤولية الأخلاقية للصائغ على أساس جوهري يتمثل في ضرورة أن يدرك بأنه مسؤول ليس عن شكل مشروع التشريع فحسب؛ وإنما عن موضوعه وجوهره أيضا، وأن يعي النظام التشريعي وآليات تطوير القواعد التشريعية بما يخدم الأفراد والمجتمع، وأن يرسّخ في القواعد التشريعية مبادئ العدالة والمساواة والتسامح وسيادة القانون. كما يجب على الصائغ أن يدرك بأن العمل التشريعي بحاجة إلى كفاءة وحرفية من الناحية الشكلية والموضوعية، وأنه يجب أن لا يتصدى لهذه المهمة إذا كان لا يملك الأدوات والمهارات الكافية لإتقان العمل.[20]

ثالثا- ضبط الهدف من التشريع بمرحلة التصور لسَّن مشروع القانون

يتعين على الصائغ التنبه الدائم إلى ارتباط الصياغة المحوري بمرحلة التصور التي تسبقها، والتي تتطلب عادة وقتا وجهدا فكريا وعمليا معتبرا؛ وبناء عليه؛ لا يجوز منهجيا تحرير مشروع قانون دون المرور بمرحلة ضبط الأهداف ووسائل تحقيقها، ومن ثم قياس مدى نجاعتها، إذْ أنّ المغزى الأصلي من الصياغة التشريعية يكمن في كونها تمثل منهجياً عملية ترجمة لجملة الخيارات ووسائل تحقيقها التي تم ضبطها خلال مرحلة التصور في لغة قانونية، وطبقا لخصوصيات النص القانوني.

فمرحلة التصور هي مرحلة منهجية بالأساس ترمي إلى ضبط المضامين التشريعية بناءً على جملة من المبادئ والمعارف التي تكفل تحقيق نجاعة التشريع وفعاليته، وهي بذلك تمثل مرحلة استشراف لمآل القانون من حيث آثاره. [21]

2.2- إتقان اللغة

إنّ الدقة والمعرفة باللغة العربية ومفرداتها، والتدقيق في النصوص التشريعية ومراجعتها وتمحيصها، تمكّن من سن قوانين واضحة ومحددة تساعد على تسهيل تطور التشريع لتحقيق عدالة أنجع وحياة أفضل؛ لأنّ جوهر النص المراد صياغته قد لا يؤدي الغرض المرجو على أحسن وجه إذا لم يحسن الصائغ اختيار المصطلح الجامع لأوصافه والمانع من التباسه بغيره من المصطلحات.

أولا- العربية ولغة القانون

لقد بدأ استخدام العربية لغة للقانون الوضعي على نطاق واسع في مصر منذ إنشاء المحاكم الأهلية عام 1883، وإصدار مجموعات القوانين الخاصة بها، وكانت لغة القانون قبل ذلك هي اللغة الأجنبية – الفرنسية- التي ظلت تستخدم في القوانين والمحاكم المختلطة حتى عام 1949، وهو العام الذي انقضى بحلوله أجل المحاكم المختلطة، ومنذ ذلك التاريخ زال الازدواج في لغة القانون، وانفردت لغة القانون العربية في ميدان العمل القانوني في مصر.[22] و نشير في هذا الصدد إلى أن المشرع الجزائري نقل نصوص القانون المترجمة عن المشرع المصري، وخاصة القانون المدني.

ولغة التشريع، هي وعاء الفكر وصورة الانتماء، فلا يكون التشريع إلاّ بلغة أهله؛ ومن ثم فإنّ صياغة تشريع بلغة أجنبية ليس مخالفا فحسب لصناعة التشريع، بل إنه يكاد يجعل التشريع عصيّا على الفهم. وتعتمد لغة التشريع على اللغة باعتبارها علم يقوم على النحو والصرف والبيان، وباعتبارها معجما باعتبار مصطلحاتها التي تعتمد عليها سلامة الفكرة القانونية. [23]

وعليه، يجب أن تكون لغة القانون واضحة، فاللغة المعقدة تجعل القانون مغلقا، كما أن اللغة غير الدقيقة تجعل القانون مبهما. يقول السنهوري: وقد امتاز التقنين الألماني بدقة لفظه مع غير وضوح، وامتاز التقنين الفرنسي بوضوحه في غير دقة، والتقنين الذي يجمع بين الدقة والوضوح هو التقنين السويسري، وكذلك الفرنسي والإيطالي؛ فيجب إذن أن تكون للتشريع لغة فنية خاصة به، يكون كل لفظ فيها موزونا ومحدّد المعنى. [24]

ثانيا- الاستعمال الدقيق لعلامات الترقيم

من الملاحظ – وحسبما ذهب إليه البعض- أن ثمة اتجاها حديثا نحو تبسيط اللغة القانونية بوجه عام، وعدم الإسراف في إتباع التقاليد القانونية الفنية القديمة. فعلى سبيل المثال، أصبحت اللغة القانونية الحديثة – شأنها في ذلك شأن اللغة العادية – تستخدم الفواصل والأقواس وغيرها من علامات الترقيم بعد أن كانت اللغة القانونية تكاد تخلو منها. [25]

فلقد غدا وضع علامات الترقيم مشكلة أضافت لمنظومة الكتابة العربية تعقيدا، فلكل علامة إيقاع خاص بها، وهذا الإيقاع يتغير من أسلوب لآخر؛ وبذا تتغير علامات الوقف تبعا لتغير الإيقاع باعتبارها علامات فكرية وتعبيرية.[26]

يذهب بعض فقهاء القانون إلى أنه لا يجوز الاستغناء عن علامات الترقيم في بناء الوثائق القانونية؛ لأنّ هناك مبررا قويا لاستعمال هذه العلامات – ولو بقدر محدود– عند تقسيم مضمون النص القانوني إلى فقرات وبنود، ويقول الفقيه "دونان": عندما يكون هناك إحساس بأنّ علامات الترقيم قد غيرت من المعنى الذي يتوخاه المشرع من النص القانوني، فإنّ في ذلك إشارة قوية إلى ضرورة إعادة النظر في مفردات هذا النص على المستوى التركيبي والدلالي؛ إذْ يجب أن تكون هذه المفردات وحدها قادرة على نقل معناها. [27]

إنّ لعلامات الترقيم وظيفة تقوم على الوصول إلى أكبر قدر من الدقة في التعبير عن العلاقات القائمة بين الأفكار في مستوى الشكل العقلي، وينحصر دورها في التدقيق وفي التعبير عن التشابه أو التضاد أو التجزئة أو التضمين أو التوضيح. وهناك من يرى بأنّ مدى سهولة فهم النص تتوقف على تماسك نظام الترقيم؛ ومع هذا فإنّ هذه العلامات لا توظف كثيراً في اللغة العربية، ولا تُعطى لها قيمة كبيرة؛ بل نجدها تُستعملُ استعمالاً عشوائياً متداخلاً. [28]

ولتقريب الصورة، أسرد حادثة في هذا المجال وقعت في روسيا القيصرية؛ إذْ أرسلت أمانة القيصرية مكتوباً إلى أحد السجّانين في شأن مَن حُكِمَ عليه بالإعدام، وقد كتبت عليه: العفو مستحيل الإعدام. فحار السجّان في أمره وأجّل الإعدام؛ لأنّ الجملة تحتمل تنفيذ الإعدام: العفو مستحيل، الإعدام، كما تحتمل النقيض: العفو، مستحيل الإعدام؛ ومن هنا فلو وُجدت علامات وسيطة بين القارئ (السجّان) والكتاب (المكتوب) لَمَا وقع السجّان في حيرة من تطبيق هذا المكتوب الذي يحمل لبسا؛ فنستخلص من هذه الحادثة بأنّ لعلامات الترقيم دورا لا يُستهان به في فهم النص وبيان غرضه. [29]

إذن، فلا بدّ من استعمال علامات الترقيم استعمالا صحيحا لتُسهِم في إيضاح المعنى، وتربط بين المترابطات، وتفصل بين المنفصلات، وتوضَح أجزاء الكلام وآثاره. ولكن الملاحظ أن علامات الترقيم لم تحظَ بمكانتها اللائقة حتى الآن، ولا يراها كثيرون بأنّها من أجزاء الكتابة؛ فلذا لا يرون حرجا في تغييرها عندما ينقلون نصوصا عن غيرهم.[30]

ثالثا– الدقة والوضوح

يعتبران من أهم الضوابط اللغوية؛ فالدقة والوضوح في التعبير يُضفيان على الصياغة المعنى المقصود، فعدم الدقة يقود إلى جعل النص مشوشا محتملا لغير المعنى المراد، ويؤدي أيضا إلى الغموض والتردد في فهم النص. [31]

إنّ استخدام لغة واضحة في صياغة التشريعات والمستندات القانونية الغرض منها التأكّد من فهم الناس للمقصود من القانون، أما عن اللغة القانونية المعقدة فتعني أنّ الأفراد سيضطرّون إلى الاستعانة بأحد المحامين لتفسير القانون؛ لذا فقد عمدت معظم البلدان إلى نهج اللغة الواضحة في الصياغة القانونية.[32]

نشير في هذا السياق أن المجلس الدستوري الجزائري كان حريصا على صياغة عبارات التشريع ووضوحها، فقد اعتبرا في رأيه رقم 07-98، المؤرخ في 24 ماي 1998، المتعلق بمراقبة مطابقة القانون العضوي المتعلق باختصاصات محكمة التنازع وتنظيمها وعملها للدستور، أن المشرع في صياغته للمادة 14 التي تنص على أنه (يحدد النظام الداخلي قواعد سير محكمة التنازع...)، يكون قد أدخل غموضا على معنى هذه المادة، ورأى المجلس أن القراءة الوحيدة لها أن نية المشرع هي تحديد كيفيات عمل محكمة التنازع... [33]

فلقد تبيّن اهتمام المجلس الدستوري الواضح بموضوع الصياغة التشريعية بمناسبة ممارسته للرقابة على دستورية القوانين، وإدراكه ما يقع على السلطة التشريعية من واجب صياغة تشريعاتها بعيدا عن الغموض وعدم التحديد، واتباع أصول الصياغة المعروفة، ولقد اهتم في العديد من المرّات بجودة الصياغة إلى درجة يُفهم من ورائها اعتبارها عنصرا من عناصر الأمن القانوني بما توفره من استقرار في العلاقات والمراكز القانونية.[34]

رابعا- اللغة وإشكالية الترجمة

نرى أنّ إتقان اللغة لا يقتصر على اللغة الوطنية فقط؛ بل يشمل اللغات الأجنبية حتى يستطيع الصائغ الاقتباس بشكل سليم من اللغة الأجنبية، وتجنب الأخطاء الفادحة عند ترجمة النصوص القانونية عندما يتم نقل بعض النصوص القانونية الأجنبية؛ ومما لا شك فيه أنّ الترجمة التي تنقل المضمون القانوني بأسلوب دقيق خاليا من الإطناب والحشو تؤدي إلى نجاح النص القانوني المترجم؛ لأنّ الصياغة القانونية الجيدة تُعد من أهم عناصر الترجمة القانونية، فكلما كانت الصياغة محكمة ومتوافقة مع الأصول، جاءت الترجمة سليمة محققة لهدفها.

لقد وُجِّهت إلى ترجمة النص القانوني عموما عدة انتقادات لكثرة الصعوبات والعراقيل التي تعترض القائمين عليها، ونخص بالذكر لغة القانون والطابع الإلزامي للنص القانوني، وإشكالية البحث الوثائقي، وتَعدُّد الأنظمة القانونية اجتماعيا وسياسيا، فمن قائل إنّها ترجمة تقريبية يتسع فيها هامش الخطأ إلى مَن وصفها بأنّها عملية تُشوّه النص الأصلي وتتعدد فيها السلبيات بفعل المغالاة في استعمال النَّسخ، وتدخّل ذات المترجم الذي غالبا ما يضطلع بمهمة المُشرِّع .[35]

واعتبر عالم اللغة القانونية "جان كلو غيمار" أنّ المشكلات الجوهرية للترجمة القانونية تتمثل في العوامل التالية :

أ– السمة المعيارية للنص القانوني الذي يدَع هامشاً ضيقا جداً للمناورة بالنسبة للمترجم فيما يتعلق باختياره للمصادر اللغوية الموجودة، (ينبغي على المترجم معرفة كيفية التمييز بين ما يشكّل القيود القانونية التي ينبغي عليه أن يحترمها، وأن يدرك جيداً ما يمكنه استعماله بحُرّية).

ب– أن كل من الخِطاب القانوني، (أو اللغة القانونية ووسائلها وتقنياتها وآلياتها ومؤسساتها ومفاهيمها)، والظواهر الأخرى الخاصة بهذا المجال والمسوّغ المعجمي للقانون واسع جداً.

ج– التنوع السياسي– الاجتماعي للأنظمة القانونية وحقيقة الأنظمة القانونية وتنوعها.

د– العناصر التي تشترط مشكلة التوثيق في مجال القانون الذي يتسم بغزارة كبيرة للمصطلحات متعدّدة المعاني، والتي يَصعُب نقلُها بسبب الظروف الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية للمجتمعات.

هـ– ضرورة اتباع منهج متعّدد الاختصاصات في القانون؛ إذْ ينبغي على المترجم القانوني أن يستلم صيغة مضاعفة (قانونية ولغوية).[36]

3.2– مراعاة الصلة بين التشريع المصاغ والقوانين السارية في الدولة

إنّ صياغة التشريعات ليست مجرد إفراغ للنصوص في قوالب شكلية، بل هي أولا وقبل كل شيء فكر قانوني يرُدُّ النصوص إلى ضوابطها القانونية ملتزما بالأصول المنطقية، ولذلك لا بد من التثبت عند صياغة النص القانوني من اتفاقه مع نصوص الدستور والقوانين السارية، وذلك لتحقيق التجانس بين القوانين المختلفة والتناسق والترابط بين النصوص.[37]

أولا– الالتزام بمبدأ تدرج القوانين

يجب احترام تدرج القواعد القانونية في عملية صياغة التشريع وذلك تفاديا للوقوع في عدم دستورية النص القانوني، فالقاضي الدستوري يقوم برقابة دور المشرع في رسم الخطوط العريضة للفلسفة الاجتماعية والسياسية التي يجب أن تستوحيها سياسة الدولة التشريعية، وإذا كان القاضي الدستوري لا يستطيع رقابة السلطة التقديرية للمشرع، إلا أنه يراقب القيود التي يضعها الدستور على هذه السلطة، ويكون على القاضي الدستوري مراعاة تدرج القاعدة القانونية وخضوع الأدنى منها للأعلى؛ بحيث يسمح بتعدد مستويات علاقات الخضوع بين هذه القواعد.[38]

ثانيا– احترام السياق العام لسياسة الدولة

إنّ الاهتمام بالصياغة ليس اهتماماً بالجانب الشكلي والإجرائي فحسب، إنما الهدف منه الوصول إلى تطبيق الدولة القانونية من خلال سن تشريع دقيق الصياغة، ينسجم مع الدستور، ولا يتعارض مع القوانين الأخرى، ويتسم بكونه مفهوماً لدى المخاطَب به، وقابلاً للتطبيق، وتُعدُّ نوعية الصياغة التشريعية مكوناً مهماً من مكونات تلك الدولة لما لها من أثر في المجال الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبلاد، وهو يتماشى مع الاحتياجات والمتطلبات الجديدة لمواكبة المعايير الدولية.[39]

إنّ صياغة القانون الجديد تتطلب تمتع صائغي التشريعات (المحليين و/أو الدوليين) الذين هم على دراية بالإطار القانوني القائم بخبرات كبيرة؛ فيجب عليهم توخي الحذر للتأكد من أن القانون المصاغ

يتناسب مع السياق العام؛ فاستيراد القوانين من مكان آخر دون تكييفها مع السياق المحدّد يمكن أن يؤدي إلى وجود تشريعات غير مفهومة، وغير معتمدة من قبل المسؤولين الحكوميين أو الجمهور، ولا تستجيب لاحتياجات المجتمع.[40]

الخاتمة:

نخلص في الختام إلى أنّ الصياغة القانونية ترتكز على عدة مقومات ومعايير محدّدة حتى يتم إخراجها في شكل جيد؛ وعلاوة على المعايير التي ذكرتها سابقا، هناك عدة مقومات لها أثر كبير في جودة الصياغة القانونية نذكر منها: التطور التكنولوجي الذي يساعد كثيرا على الحصول على المعلومات في مجال سن القوانين، وتوفير الوسائل المادية المساعدة على جودة الصياغة، وهناك بعض العناصر التي لم يتسع المقام لذكرها جميعا، واكتفينا بأهمها فقط.

فالصياغة القانونية، هي في النهاية جهدٌ بشريٌ يعتريه النقص والسهو والخطأ، وهذا نتيجة تضخم المنظومة التشريعية وكثافة الإنتاج القانوني وسرعة إصدار النصوص القانونية، خاصة في ظل ظروف طارئة أو استثنائية، التي عادة ما تكون ظرفية تتطلب السرعة في إصدار النص لمواجهة حالة أو ظاهرة معينة نتيجة الوتيرة المتسارعة، والتي تجعل النص القانوني عرضة لعدة عيوب شكلية وموضوعية لا تظهر للعيان إلاّ من خلال عرض النص للتطبيق.

أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث تتمثل فيما يلي:

– لمّا كان لكل من الصياغة الجامدة والصياغة المرنة مزاياها وعيوبها، فإنّ المشرع يلجأ إلى الجمع بينهما أحيانا تحقيقا لمزايا كل منهما وتخفيفا من عيوبهما.

– من أهم عيوب الصياغة القانونية: الخطأ، النقص، التعارض، والغموض.

– أهم المشاكل التي يواجهها الصائغ هي تلك التي تتعلق بفهم وتفسير النص المقترح من طرف المشرع؛ لذا على الصائغ أن يأخذ في الحسبان هذه المشاكل أثناء عملية الصياغة.

– عدم وجود منهجية في الصياغة، قد تؤدي أحيانا إلى أخطاء في إرادة الصائغ.

– الصياغة الجيدة تحقق الأمن القانوني في الدولة، وتجنب تضخم ترسانة من التشريع.

التوصيات: لضمان صياغة قانونية جيدة، نرى أنه يجب:

– على المشرّع الالتزام بالمراحل المقرّرة لإصدار التشريع.

– التأكد من عدم تعارض مشروع القانون مع النصوص القانونية السارية في الدولة.

– احترام إرادة المجتمع الدولي عند الصياغة؛ لأنّه يسعى إلى توحيد القواعد القانونية.

– مراعاة فكرة الأمن القانوني في المجتمع.

– التأكيد على احترام العلاقة بين النظام القانوني وإستراتيجية الدولة في جميع المجالات.

– تجنّب عدم الجمع بين أحكام مختلفة في موضوعها في مادة واحدة.

– عدم النص على الإحالة في نص قانوني بطريقة عامة، واستعمال صيغة المبني للمعلوم بدلاً من صيغة المبني للمجهول.

– استعمال أسلوب التصريح بدلا من أسلوب التلميح، وتجنب الحشو والاستطراد.

– الاجتهاد في بناء أحكام النصوص على أساس من الواقع، ومحاولة تحقيق الغرض من القاعدة بطريقة مباشرة بدلاً من وضعها في شكل افتراض.

– الاستعانة بذوي الخبرة في مجال الصياغة القانونية والتدقيق اللغوي.

ختاماً، نرى كما يرى البعض وجوب تدريس مادة الصياغة القانونية ضمن المواد المقرّرة لمناهج كليات الحقوق، فلعلّ الدولة تجد من بينهم مستقبلا خبراء تستعين بهم الأمانة العامة للحكومة واللجان البرلمانية المتخصصة في عملية الصياغة التشريعية.

هوامش:

1- علي الصاوي، الصياغة التشريعية للحكم الجيد، إطار مقترح للدول العربية، ورشة عمل حول تطوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربية، بيروت 03-06 فبراير 2003، ص15.

2- أ/ خالد جمال أحمد حسن، مبادئ الصياغة القانونية، المجلة القانونية، العدد04، البحرين 2015، ص28.

3- عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات، الكتاب الثاني، صياغة وتفسير التشريعات، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر 2012، ص45.

4- آمنة فارس حامد، الفتلاوي سلام عبد الزهرة عبد الله، المعايير العامة للصياغة التشريعية، دراسة مقارنة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد04، السنة التاسعة، العراق2017، ص108.

5- د/ عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا، د/ أحمد حشمت أبوستيت، أصول القانون أو المدخل لدراسة القانون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة 1950، ص76.

6- أ/ خالد جمال أحمد حسن، مرجع سابق، ص37.

7- د/ رحال سمير، خصوصية صياغة النصوص الجزائية، مجلة صوت القانون، المجلد07، العدد02، جامعة خميس مليانة، الجزائر2020، ص159.

8- عليوة مصطفى فتح الباب، مرجع سابق، ص52.

9- أ/ خالد جمال أحمد حسن، مرجع سابق، ص22.

10- د/ ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الجزء الأول، العدد02، السنة الخامسة، الكويت 2017، ص392.

11- عليوة مصطفى فتح الباب، مرجع سابق، ص35،36.

12- نفس المرجع، ص29.

13- د/ سعيد أحمد بيومي، لغة القانون في ضوء علم لغة النص دراسة في التماسك النصي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر2010، ص57.

14- سامية رايس، مكانة الصياغة التشريعية ضمن الإجراءات التشريعية والهيئات الضابطة لها في التشريع الجزائري، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد06، العدد01، جامعة العربي التبسي، الجزائر2021، ص12.

15- د/ عمار تركاوي، د/ محمد خير العكام، المنهجية القانونية، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، سورية 2018، ص170.

16- علي الصاوي، مرجع سابق، ص10.

17-د/ قادري أمال، دور الصياغة القانونية الجيدة في تفعيل الجودة في القاعدة القانونية، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة سعيدة، المجلد 03، العدد02، الجزائر2022، ص180،181.

18- د/ عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا، د/ أحمد حشمت أبوستيت، مرجع سابق، ص75.

19- علي الصاوي، مرجع سابق، ص16.

20- د/ ليث كمال نصراوين، مرجع سابق، ص427.

21- وفاء زعفران الأندلسي، دليل السلطة التشريعية في تطبيق الفصل 49 من الدستور بين مقتضيات دستورية القانون ومقومات التشريع الجيد، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، السويد2021، ص75،77.

22- د/ سعيد أحمد بيومي، مرجع سابق، ص11.

23- عليوة مصطفى فتح الباب، مرجع سابق، ص109.

24- د/ سعيد أحمد بيومي، مرجع سابق، ص65.

25- عليوة مصطفى فتح الباب، مرجع سابق، ص149.

26- د/ صالح بلعيد، في المناهج اللغوية وإعداد الأبحاث، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر2005، ص133.

27- د/ سعيد أحمد بيومي، مرجع سابق، ص360.

28- د/ صالح بلعيد، مرجع سابق، ص134.

29- نفس المرجع، ص137،138.

30- د/ سليمان بن عبد العزيز العيوني، الضوابط اللغوية للصياغة القانونية، مجلة العلوم العربية، العدد29، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية 1434هـ، ص240.

31- نفس المرجع، ص220.

32- ليان مكاي، نحو ثقافة سيادة القانون، استكشاف الاستجابات الفعالة للتحديات القائمة أمام تطبيق العدالة والأمن، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن2015، ص258.

33- بوزيد بن محمود، احترام أصول الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد12، العدد02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر2020، ص51.

34- نفس المرجع، ص54.

35- د/إيمان بن محمد، لغة القانون والترجمة في الجزائر، إشكالات وحلول، مجلة اللّسانيات، العدد24، مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، الجزائر2017، ص112.

36- أدريانا سفيرلي، إشكالية الترجمة القانونية، ترجمة د/ حسيب إلياس حديد، مقال نشر بتاريخ:2015/09/25، على الموقع الإلكتروني: http://www.alnoor.se/article.asp?id=285861

تاريخ الاطلاع: 2023/03/05.

37- د/ سعيد أحمد بيومي، مرجع سابق، ص56.

38- مروان فوزية، موقع الاستشارة في عملية صياغة التشريع، مجلة متون، المجلد 10، العدد05، جامعة سعيدة، الجزائر2017، ص85.

39- محمد إقبال ياسين المشهداني، لغة القانون، مجلة الأنبار للغات والآداب، العدد01، العراق2009، ص672.

40- ليان مكاي، مرجع سابق، ص139.